

# يسر الشريعة الإسلامية

بقلم  
أ.د أبو زيد جعفر



الله سبحانه وتعالى لم يضيق على عباده ولم يرد لهم التشديد ، بل أراد لعباده اليسر والخير والهداية كما قال تعالى : ( يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم . والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً . يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً ) (١) .

أى ضعيفاً فى نفسه وفى عزمه وهمته فناسبه التخفيف والتيسير ، قال موسى الكليم عليه السلام لتبيننا محمد صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء حين مر عليه راجعاً من عند سدرة المنتهى قال له : ماذا فرض عليك ؟ فقال : أمرنى بخمسين صلاة فى كل يوم وليلة . فقال : إرجع إلى ربك فاسأله التخفيف ، فإن أمتك لا تطيق ذلك فإنى قد بلوت الناس قبلك على ما هو أقل من ذلك ففعلوا وإن أمتك أضعف أسماعاً وأبصاراً وقلوباً . فرجع فوضع عشرأ ، ثم رجع إلى موسى فلم يزل كذلك حتى بقيت خمساً (٢) فى العمل وخمسين فى الأجر .

والإسلام حين شدد فى أمر الحرام وسد الطرق المؤدية إليه ، لم يغفل عن ضرورات الحياة وضعف الإنسان أمامها ، ولهذا أباح للمسلم - عند شدة الضرورة - أن يتناول من المحرمات ما يدفع عنه الضرر ويقيه الهلاك .. قال الله تعالى - بعد أن ذكر محرّمات الطعام من الميتة والدم ولحم الخنزير - : ( فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم ) (٣) .

والإسلام بإباحته المحظورات عند الضرورات إنما يساير فى ذلك روحه العامة ، تلك هى روح اليسر الذى لا يشوبه عسر ، وثبت فى الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول فى دعائه : « اللهم من شق على أمتى فاشقق اللهم عليه » وروى من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها بلفظ « اللهم من ولى من أمتى شيئاً فرفق بهم فارق به ومن شق عليهم فشق عليه » (٤) .

فلا أحد أشق على الأمة من فقيه يحجر عليهم ويحكم ببطلان عبادتهم ومعاملتهم وتطبيق نسايتهم وسفك دمايتهم ، قال صلى الله عليه وسلم : « رحم الله إمرأ سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها » .. بذلك سد صلى الله عليه وسلم باب الإبتداع

(١) سورة النساء الآية ٢٦ - ٢٨ .

(٢) تفسير ابن كثير ج ١ / ص ٤٧٩ .

(٣) بعض آية ١٧٢ سورة البقرة .

(٤) مسند أحمد بن حنبل ج ٦ / ص ٢٥٧ .

والزيادة على التشريع وأمر بالوقوف عند ما شرعه ووضحه . وقيل للإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه مرة لم لا تضع لأصحابك كتاباً فى الفقه ؟ فقال : أولاً حد كلام مع كتاب الله وسنة محمد صلى الله عليه وسلم ، وقد سمعت مرة هاتفاً يقول لى : أتعرف معنى قوله تعالى ( إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ) ؟ فقلت : الله أعلم . فقال : يتبرأ كل نبي يوم القيامة ممن شق على أمته وأمرهم بفعل شئ لم تأت به شريعته ، ويتبرأ كل مجتهد ممن ولد بعقله وفهمه أموراً لم يصرح هو بها ثم أضافها إلى مذهبه .

قاله جلت قدرته وسع على الناس ويسر عليهم قال تعالى : ( يأيها الناس كلوا مما فى الأرض حلالاً طيباً ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين . إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ) (١) .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لن يدخل أحداً عمله الجنة قالوا ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا إلا أن يتغمدنى الله بفضل ورحمة » (٢) .

ويقول صلى الله عليه وسلم : « يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا » . وعن أبى هريرة قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الدين يسر ولن يشاد هذا الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدلجة » (٣) .

فالإسلام يمنع الإقراط المؤدى إلى الملل والمبالغة فى التطوع المفضى إلى ترك الأفضل أو إخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلى الليل كله ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه فى آخر الليل فنام عن صلاة الصبح .. فليتبع كل إنسان الصواب من العمل ولا يكلف نفسه أكثر من طاقتها ، فعن هشام قال أخبرنى أبى عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة فقال : من هذه ، قالت : فلانة تذكر من صلاتها ، قال : مه عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا ، وكان أحب الدين ما داوم عليه صاحبه . (٤) .

وعن أنس بن مالك أنه قال : جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبى صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبى صلى الله عليه وسلم قلما أخبروا كأنهم تقالوها .

(١) سورة البقرة الآية ١٦٨ - ١٦٩ .

(٢) صحيح البخارى كتاب المرضى من ١٩ .

(٣) البخارى كتاب الإيمان باب الدين يسر ج ١ / ص ١٥ دار الفكر .

(٤) نفس المرجع السابق باب أحب الدين إلى الله أدومه من ١٦ .

وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم قلما أخبروا كأنهم تقالوها ، فقالوا وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم الذي قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟ . قال أحدهم : أما أنا فأصلى الليل أبداً ، وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر ، وقال الآخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً . فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنتم الذين قلتُم كذا وكذا ؟ أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له لكنى أصوم وأفطر وأصلى وأرقد وأتزوج النساء .. فمن رغب عن سنتى فليس منى . (١)

وقالت عائشة رضی الله عنها صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة شيئاً فرخص فيه فتنزهه عنه قوم فبلغه ذلك فصعد المنبر فخطب فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه فوالله إنى لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية » (٢) .

وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن يشدد على نفسه : إن لاهلك عليك حقاً ، وإن لضيفك عليك حقاً ، وإن لنفسك عليك حقاً ، فقم ونم وصم وأفطر إنك لا تدري لعل يطول بك عمر فتعجز عن ذلك ، فاكلفوا أيها الناس من العمل ما تطيقونه فإن الله لا يمل حتى تملوا . (٣)

فلا يحل للمسلم أن يعرض عن الزواج مع القدرة عليه بحجة التفرغ للعبادة والإنقطاع عن الدنيا . ومن أجل ذلك طارد الرسول صلى الله عليه وسلم تلك الأفكار النصرانية من البيئته الإسلامية .. فعن أبي قلابة قال : أراد أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرفضوا الدنيا ويتركوا النساء ويترهبوا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلظ فيهم المقالة ، ثم قال : « إنما هلك من كان من قبلكم بالتشديد ، فشددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فأولئك بقاياهم في الأديار والصوامع ، فاعبدوا الله ولا تشركوا به ، وحجوا واعتمروا واستقيموا يستقم بكم (٤) .

(١) نفس المرجع السابق المجلد الثالث ج ٦ / كتاب النكاح ص ١١٦ .

(٢) نفس المرجع السابق المجلد الرابع ج ٧ / كتاب الأب باب ٧٢ ص ٩٦ .

(٣) صحيح البخارى باب ٨٦ ص ١٠٢ مع اختلاف فى اللفظ .

(٤) أخرجه عبدالرازق وابن جرير وابن المنذر .

وعن مجاهد قال : أراد رجال منهم عثمان بن مظعون وعبدالله بن عمرو أن يتبتلوا ويخصوا أنفسهم ويلبسوا المسوح فنزل قوله تعالى : ( يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ، وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون ) (١)

لا تبالغوا أيها الناس في التضييق على أنفسكم بتحريم المباحات عليكم ولا تعتدوا في تناول الحلال بل خذوا منه بقدر كفايتكم وحاجتكم ولا تتجاوزوا الحد فيه كما قال تعالى : ( وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ) (٢)

وقال : ( والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً ) (٣) واتقوا الله في جميع أموركم وابتغوا طاعته ورضوانه واتركوا مخالفته وعصيانه . ونفذوا أوامره ولا تضيقوا على أنفسكم لأن من أوصافه عليه الصلاة والسلام أنه :

« ما خير بين أمرين قط إلا إختار أيسرهما ما لم يكن إثماً » (٤) قال تعالى : ( وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفواً غفوراً ) (٥)

يخبرنا الحق سبحانه وتعالى أنه خص هذه الأمة الإسلامية بمشروعية التيمم إذا لم تجد الماء . روى عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « جعلت لي الأرض كلها لي ولأمتي مسجداً وطهوراً فأيما أدركت رجلاً من أمتي الصلاة فعنده طهوره » رواه أحمد ، وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من قبلي نصرت بالربح مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد من قبلي ، وأعطيت الشفاعة وكل نبي يبعث في قومه خاصة يبعث إلي الناس كافة » رواه الشيخان . فمن عفو الله ورحمته أن شرع لكم التيمم وأباح لكم فعل الصلاة به مع

(١) سورة المائدة الآية ٨٧ - ٨٨ .

(٢) بعض آية ٣٦ سورة الأعراف .

(٣) الآية ٦٧ سورة الفرقان .

(٤) رواه البخاري .

(٥) الآية ٤٣ سورة النساء .

وجود الأسباب والتي تبيح لنا التيمم والتي من ضمنها ما روى عن عمران بن  
 الحصين رضى الله عنه قال : « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر  
 فصلى بالناس ، فإذا برجل معتزل ، فقال : ما منعك أن تصلى ؟ قال : أصابتنى  
 جنابة ولا ماء . قال : عليك بالصعيد فإنه يكفيك » متفق عليه . وعن أبى ذر رضى  
 الله عنه : عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إن الصعيد طهور لمن لم يجد ماء  
 عشر سنين » رواه أصحاب السنن . وقال الترمذى حديث حسن صحيح .  
 وكذلك حين العجز عن إستعمال الماء كأن يغلب على الظن حدوث مرض أو  
 زيادته أو تأخر شفاؤه ، وذلك بإخبار طبيب مسلم يجوز الإعتماد فى ذلك على إخبار  
 طبيب كافر (١)

وذلك لما روى عن جابر رضى الله عنه قال : خرجنا فى سفرة فأصاب رجلاً منا  
 حجر فشجه فى رأسه ، ثم إحتمم ، فسأل أصحابه هل تجدون لى رخصة فى  
 التيمم ؟ فقالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على إستعمال الماء ، فاغتسل فمات  
 فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخبر بذلك فقال : « قتلوه قتلهم  
 الله ، ألا سألوا إذا لم يعلموا ؟ وإنما شفاء العى السؤال ، إنما كان يكفيه أن يتيمم  
 ويعصر أو يعصب على جرحه خرقة ، ثم يمسح عليه ، ويغسل سائر جسده » رواه  
 أبو داود وابن ماجه والدارقطنى وصححه ابن السكن أو حين يخاف العطش قال  
 الإمام على رضى الله عنه فى الرجل يكون فى السفر ، فتصيبه الجنابة ومعه قليل  
 من الماء يخاف أن يعطش ، يتيمم ولا يغتسل . رواه الدارقطنى . وقال الإمام أحمد  
 رضى الله عنه : عدة من الصحابة تيمموا وحبسوا الماء لشفاهم . وقال تعالى :  
 ( ياأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق  
 وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين وإن كنتم جنباً فاطهروا وإن كنتم مرضى  
 أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا  
 صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج  
 ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون ) (٢)

(١) « الصلاة على المذاهب الأربعة » عبدالقادر الرحاوى ص ٩٠ . (٢) الآية ٦ من سورة المائدة .

أى لعلكم تشكرون نعمه عليكم فيما شرعه لكم من التوسعة والرفقة والرحمة والتسهيل والسماحة .. وقال تعالى : ( وما جعل عليكم فى الدين من حرج )<sup>(١)</sup> أى ما كلفكم ما لا تطيقون وما ألزمكم بشئ يشق عليكم إلا جعل الله لكم فيه فرجاً ومخرجاً .

والتكُفُّ : إسم لما يُفْعَلُ بمشقة أو تصنع أو تشبّع ، ولذلك صار التكلف على ضربين : محمود ، وهو ما يتحراه الإنسان ليتوصل به إلى أن يصير الفعل الذى يتعاطاه سهلاً عليه ، ويصير كلفاً به ومحبباً له ، وبهذا النظر يستعمل التكليف فى

تكلف العبادات ، والثانى مذموم وهو ما يتحراه الإنسان مراعاةً ، وإياه عنى بقوله تعالى : ( قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكفين )<sup>(٢)</sup> .

وقول النبى صلى الله عليه وسلم : « أنا وأتقياء أمتى براء من التكلف » وقوله : « لا يكلف الله نفساً إلا وسعها »<sup>(٣)</sup> . أى ما يُعدونه مشقة ، فهو سعة فى المال ، نحو قوله : ( وما جعل عليكم فى الدين من حرج ملة أبىكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفى هذا ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير )<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ( وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون )<sup>(٥)</sup> .<sup>(٦)</sup>

وفى هذه الآيات يتبين للمسلم أن هذه الرخص فى العبادات مظهر يتجلى الله فيه بأسمائه : العفو الغفور ، الكريم الرحيم ، الذى يريد أن يطهر عباده ويتم عليهم النعمة .

(١) بعض آية ٧٨ من سورة الحج .

(٢) الآية ٨٦ سورة من .

(٣) بعض آية ٢٨٦ سورة البقرة .

(٤) الآية ٧٨ سورة الحج .

(٥) الآية ٢١٦ سورة البقرة .

(٦) مجمع البيان الحديث تفسير سميع عاطف الزين من ٧٦٠ .



« والله ما كان أفقه عمرو بن العاص حين بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات السلاسل ، فاحتلم في ليلة شديدة البرودة ، وأشفق إن اغتسل أن يهلك ، فتميم ثم صلى بمن معه صلاة الصبح ، وكان أصحابه لم يفتحوا هذا العمل من عمرو ، فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا ذلك له فقال له الرسول : يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب ؟ فقال عمرو : ذكرت قول الله تعالى : ( ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً )<sup>(١)</sup> فتيمنت ثم صليت ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئاً »<sup>(٢)</sup> .

فضحك الرسول - صلى الله عليه وسلم - وسكوته دليل على إقراره لعمرو ، بل على إعجابه بفقته في هذه القضية رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>

وفي الجهاد شرع الله صلاة الحرب ، فجعلها في الرباعية ركعة واحدة ، تيسيراً عليهم ، وإعانة لهم على عدوهم ، قال ابن عباس : « إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم على المسافر ركعتين ، وعلى المقيم أربعاً ، والخوف ركعة »<sup>(٤)</sup> . بهذا يتبين أن الصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام بعد الشهادتين تجب في الحضر أربعاً وفي السفر تقصر إلى اثنتين .

فمن يعلى بن أمية قال : قلت لعمر ما لنا نقصر الصلاة وقد أمنا ؟ فقال : « سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته » رواه الجماعة . وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، كذلك . متفق عليه . قال تعالى : ( وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً )<sup>(٥)</sup> .

وعند إلتحام الصفوف قبل من المقاتلين الصلاة كيف استطاعوا : قال تعالى : ( فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً )<sup>(٦)</sup> . فلا يشترط فيها ركوع ولا سجود ولا إستقبال قبله .

(١) الآية ٢٩ من سورة النساء .

(٢) رواه أحمد وأبو داود والحاكم .

(٣) العبادة في الإسلام للدكتور يوسف القرضاوي ص ٢٠٥ .

(٤) رواه مسلم .

(٥) الآية ١٠١ سورة النساء .

(٦) بعض آية ٢٢٩ سورة البقرة .

وقد فرض الله على المجاهدين أن يحملوا أسلحتهم ويأخذوا حذرهم وهم بين يديه خاشعون ، ولربهم مبتهلون مناجون . قال تعالى : ( وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حذرکم إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً ) (١) .

وكل ما يفهم من الآية إنما هو رفع الحرج عن قصر الصلاة ، ولما روى عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقصر في السفر ويتم ، ويصوم ويفطر ، رواه الدارقطني ، ورجالة ثقات . ولما روى من أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون معه ، فمنهم من يقصر ، ومنهم من يتم ، ولا يعيب بعضهم على بعض . ويأن عثمان كان يتم ، وكذلك عائشة . روى ذلك عن مسلم ، إلا أن الحنفية قالوا : القصر واجب في السفر ، ولا يجوز له الإتمام . وذلك لحديث يعلى بن أمية المتقدم . وحديث ابن عمر المتقدم ، وفي الخوف يصلونها بعض الأئمة ركعة وتصلى رجالاً وركباناً مستقبلي القبلة وغير مستقبليها وكذا في النافلة في السفر إلى القبلة وغيرها والقيام فيها يسقط لعذر المرض فيصلونها المريض جالساً فإن لم يستطع فعلى جنبه . وأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتخفيف والتيسير على الناس وقت إمامة الصلاة مراعاة لظروفهم . روى عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أم أحدكم الناس فليخفف ، فإن منهم الصغير والكبير والضعيف والمريض ، فإذا صلى وحده ، فليصل كيف شاء » (٢) .

وإختار أكثر أهل العلم : ألا يطيل الإمام الصلاة مخافة المشقة عن أنس قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخف الناس صلاة في تمام » (٣) . ولهذا قال عليه السلام : « بعثت بالحنيفية السمحة » وأرسل عليه الصلاة والسلام من فرسانه طليعة له ، ليستكشف ويستطلع خير العدو ، وظل عليه الصلاة والسلام يصلو الصبح ، وهو يلتفت إلى الشعب الذي يجي منه الفارس ، رغم نهي عن

(١) الآية ١٠٢ سورة النساء .

(٢) سنن الترمذي المجلد الأول باب ١٧٥ من ١٥٠ .

الإلتفات في الصلاة ، وأنها كانت قرّة عينه ونعيم روحه ، روى عن عمر أنه قال :  
إني لأجهز جيشي وأنا في الصلاة .<sup>(١)</sup>

ولما مدح سبحانه شهر الصيام بقوله تعالى : ( شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن  
هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ) أعاد  
سبحانه ذكر الرخصة للمريض والمسافر في الإفطار بشرط القضاء فقال : ( ومن  
كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر ) معناه ومن كان به مرض في  
بدنه يشق عليه الصيام معه أو يؤذيه أو كان على سفر أي في حال السفر فله أن  
يفطر فإذا أفطر فعليه عدة ما أفطره في السفر من الأيام . هذا إذا كان في صومه  
مشقة ظاهرة عليه ، ففي الصحيح عن جابر : كان النبي صلى الله عليه وسلم في  
سفر فرأى رجلاً قد اجتمع الناس عليه ، وقد ظلّ عليه فقال : ماله ؟ قالوا : رجل  
صائم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « ليس البر أن تصوموا في السفر » .

وعن عمار بن ياسر قال : أقبلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة ،  
فسرنا في يوم شديد الحر ، فنزلنا في بعض الطريق ، فانطلق رجل منا ، فدخل  
تحت شجرة ، فإذا أصحابه يلونون به وهو مضجع كهيئة الوجع ، فلما رآهم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما بال صاحبكم ؟ قالوا : صائم . فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس من البر أن تصوموا في السفر ، وعليكم

بالرخصة التي رخص الله لكم فاقبلوها »<sup>(٢)</sup> .  
وعن أنس قال : كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في السفر ، فمنا الصائم  
ومنا المفطر ، قال : فنزلنا منزلاً في يوم حار ، أكثرنا ظلاً صاحب الكساء ..  
فسقط الصوام ، وقام المفطرون فضربوا الأبنية ، وسقوا الركاب ، فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : « ذهب المفطرون اليوم بالأجر »<sup>(٣)</sup> . وهكذا لا يكسب  
الصائم في مثل هذه الأحوال إلا الجوع والعطش ويكسب المفطر الشبع والري ،  
ومثوية العمل الإجتماعي لخدمة إخوانه . ولهذا قال : ( يريد الله بكم اليسر ولا يريد

(١) - العبادة في الإسلام ، للدكتور يوسف القرضاوي ص ٢٠٦ .

(٢) رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن .

(٣) رواه مسلم .

ويدخل تحت هذا المعنى الخوف من إدخال الفساد عليه في جسمه أو عقله أو ماله أو حاله . وذلك لأن الله وضع هذه الشريعة المباركة حنيفية سمحة سهلة ، حفظ فيها على الخلق قلوبهم ، وحببها لهم بذلك .. قال تعالى : ( واعلموا أن فيكم رسول الله لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينة في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون . فضلاً من الله ونعمة ) (١) .

وفي حديث قيام ومضان وإنقطاعه عن الصلاة بهم في المسجد « أما بعد .. فإنه لم يخف على شأنكم ، ولكني خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عنها » (٢) وفي حديث الحولاء بنت تُوَيْت حين قالت عائشة : هذه الحولاء بنت تُوَيْت ، زعموا أنها لا تنام الليل فقال عليه الصلاة والسلام : « لا تنام الليل ؟! خذوا من العمل ما تطيقونه ، فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا » (٣)

وحديث أنس : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد ، وحبل ممدود بين سارتين - عمودين - فقال : ما هذا ؟ قالوا : حبل لزينب ، تصلى فإذا كسلت أو فترت أمسكت به فقال : « حلوه .. ليُصَلَّ أحدكم نشاطه ، فإذا كسل أو فترت قعد » (٤) وحديث معاذ حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم : « أفتان أنت يا معاذ ؟ » حين أطال الصلاة بالناس ، وقال : « إن منكم منفرين فأيكم ما صلى بالناس فليتجاوز - أي ليخفف - فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة » (٥) . ونهى عن الوصال رحمة بهم وما سبق تتضح علة نهيه في خوف السامة والملل والعجز ، وبغض الطاعة وكرهيتها ، وقد جاء عن عائشة رضيت الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق ، ولا تبيضوا إلى أنفسكم عبادة الله ، فإن المنبت لا أرضاً قطع ، ولا ظهراً أبقى » (٦) .

الثاني : خوف التقصير في الواجبات الأخرى ، عند مزاحمة الوظائف المتعلقة بالكلف المختلفة الأنواع ، مثل قيامه على أهله وولده ، إلى تكاليف أخرى (٧)

(١) الحجرات ٧ - ٨ .

(٢) رواء مسلم .

(٣) رواء مسلم .

(٤) رواء البخاري وأبو داود والنسائي .

(٥) رواء البخاري .

(٦) رواء أحمد والبيهقي بلفظ قريب منه .

ذكر البخاري عن أبي جحيفة قال : أخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سليمان وأبي الدرداء ، فزار سلمان أبا الدرداء ، فرأى أم الدرداء - وهي زوجته - متبذلة ، فقال لها : ما شأنك ؟ قالت : أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا !! فجاء أبو الدرداء ، فصنع له طعاماً ، فقال له : كل فيأني صائم ، فقال : ما أنا بأكل حتى تأكل ، فاكل .. فلما كان الليل ، فذهب أبو الدرداء يقوم فقال : نم ، فنام ، ثم ذهب ليقوم فقال له : نم .. فلما كان من آخر الليل . قال سلمان : قم الآن ، فصلياً . فقال له سلمان : إن لربك عليك حقاً ، ولنفسك عليك حقاً ، ولأهلك عليك حقاً ، فأعط كل ذي حق حقه . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « صدق سلمان » . وقال صلى الله عليه وسلم : « إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها ، فأسمع بكاء الصبي ، فأتجوّز في صلاتي ، لما أعلم من وجد أمه من بكائه <sup>(١)</sup> . وقيل لابن مسعود رضى الله عنه : إنك لتقل الصوم ؟ فقال : إنه يشغلني عن قراءة القرآن ، وقراءة القرآن أحب إلي منه . والإعتدال بين الدين والدنيا لا يمكن أن يتم إلا بتيسير العبادة وتسهيلها .

الأستاذ الدكتور

أبو زيد جعفر

(١) أحمد والشيخان وابن ماجه عن أنس (٢٤٧٨) صحيح الجامع .



---

# جدول من النهر الخالد

بقلم

الأستاذ الدكتور / شحات حسيب خطاب الفيومي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالكلية

---